[302] فإذا أردت التزويج فصل ركعتين وأحمد الله وارفع يديك وقل: اللهم إني أريد أن أتزوج فقدر لي من النساء أعفهن فرجا وأحسنهن خلقا وأحفظهن لي في نفسها ومالي، وأوسعهن رزقا وأعظمهن بركة وقيض (1) لي منها ولدا طيبا تجعله لي (2) خلفا صالحا في حياتي وبعد موتي (3). وإذا دخلت (4) عليك فخذ بناصيتها، واستقبل بها القبلة وقل: اللهم بأمانتك أخذتها، وبكلماتك (5) (استحللت فرجها) (6)، فإذا قضيت لي منها ولدا فاجعله مباركا تقيا من شيعة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولا تجعل للشيطان فيه شركا (7) ولا نصيبا (8). وإذا أردت الجماع فقل: اللهم ارزقني ولد واجعله زكيا تقيا، ليس في خلقه زيادة ولا نقصان واجعل عاقبته إلى الخير (9). وإذا تزوجت فانظر أن لا يتجاوز (10) مهرها مهر السنة، وهي خمسمأة درهم، فعلى هذا تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نساءه، وعليه زوج بناته، (11) (12).

1 - (واقض) خ ل أ ب وقيض أي قدر (مجمع البحرين: 2 / 576 - قيض -). 1 - ليس في (أ) و (د). 3 - (مماتي) أ، د. 4 - (أدخلت) ج. 5 - (وبكلامك) أ د. 6 - (استحللتها) ب. 7 - (شريكا) ب. 8 - عنه المستدرك: 14 / 217 ح 2. وفي الكافي: 5 / 500 ح 2 ذيله وفي ص 501 صدر ح 3 والتهذيب: 7 / 407 صدر ح 1 باختلاف يسير وفي الفقيه: 3 / 249 ح 1 صدره وفي ص 254 ح 1 ذيله عنها الوسائل: 20 / 113 - أبواب مقدمات النكاح - ب 53 ح 1 وص 116 ب 55 ح 2 وفي الهداية 67 باختلاف في ذيله. 9 - عنه المستدرك: 14 / 230 ح 4 وفي التهذيب: 7 / 411 ح 13 مثله عنه الوسائل: 20 / 117 - أبواب مقدمات النكاح - ب 55 ح 5. 10 - (لا يتجاوز) أ. 11 - (بنته) ب. 12 - عنه المستدرك: 15 / 64 صدر ح 6 وفي فقه الرضا: 234 باختلاف يسير. وانظر تفسير العياشي: 1 / 229 ح 67 والكافي: 5 / 376 ح 2 و ح 3 و ح 5 و ح 7 وعلل الشرائع: 499 ح 1 ومعاني الأخبار: 214 ح 1 والتهذيب: 7 / 356 ح 13 ومكارم الأخلاق: 216 والاحتجاج: 445 عن معظمها الوسائل: 21 / 244 - أبواب المهور - ضمن ب 4.
